

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٠٦٠ لسنة ٢٠٠٣
بشأن تعديل مقابل الخدمة الميكروفيلمية
بالمركز القومي للدراسات القضائية

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤٧ لسنة ١٩٨١ بإنشاء المركز القومي
للدراستات القضائية ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٧٨٢ لسنة ١٩٨١ بإصدار اللائحة التنفيذية للمركز القومي
للدراستات القضائية ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٠١٤ لسنة ١٩٨٩ بشأن قواعد تشغيل أجهزة الميكروفيلم
بالمركز القومي للدراستات القضائية ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٩٠٣ لسنة ١٩٩٥ بشأن تعديل مقابل الخدمة الميكروفيلمية
بالمركز القومي للدراستات القضائية ؛
وعلى مذكرة المركز القومي للدراستات القضائية المؤرخة ٢٩/٧/٢٠٠٣ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يستبدل النص التالى بنص المادة الاولى من قرار وزير العدل رقم ٤٩٠٣ لسنة ١٩٩٥
بشأن تعديل مقابل الخدمة الميكروفيلمية بالمركز القومي للدراستات القضائية .
« يحدد مقابل الخدمة الميكروفيلمية ، على النحو التالى :
- سعر الصفحة الواحدة ٣,٤٧٢ ج (ثلاثة جنيهات وأربعمائة واثنان وسبعون مليماً) .
- وسعر طبع النسخة الإضافية النيجاتيف من الأفلام الميكروفيلمية ٣٧٣ مليماً
(ثلاثمائة وثلاثة وسبعون مليماً) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ٢٠٠٣
صدر فى ٥/٨/٢٠٠٣

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر